

كِرَاس شروط المشاركة

.....إني الممضي أسفله
(الاسم و اللقب و الصفة)
.....سعيًا باسم و لحساب
(اسم المكتب و العنوان)

أصرّح بأنني إطلعت ووافقت على الفصول التالية.
الفصل الأول: موضوع الاستشارة: تتعلق هذه الاستشارة بـ " أشغال إصلاح طبقة السير لبعض الطرقات بميناء الصيد البحري بصفاقس "

ويتضمن كراس الشروط الفنية محتوى هذه الأشغال بكل دقة.

الفصل الثاني: شروط المشاركة:

يمكن المشاركة في هذه الاستشارة المقاولات التونسية المختصة في الميدان .

الفصل الثالث: احترام شروط تقديم العروض و مدة صلوحيّتها :

- يجب أن تصل العروض خلال أوقات العمل الى المكان و في التاريخ المحددين بالإعلان عن الاستشارة.
- يبقى المشاركون ملزمون بعروضهم لمدة 90 يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل حدد لقبول العروض.
- بمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المترشحون قد قاموا بوسائلهم الخاصة و تحت كامل مسؤولياتهم بجمع كل المعطيات التي يرونها لازمة لإعداد عروضهم و للتنفيذ المحكم لالتزاماتهم.
- تقصى كل العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر تاريخ حدد لذلك (ختم مكتب الضبط هو المعتمد).

الفصل الرابع : محتوى الاستشارة و طريقة تقديمها :

- ترسل العروض في ظرف مغلق و ذلك عن طريق البريد المضمون الوصول أو البريد السريع أو يقع إيداعه مباشرة بمكتب الضبط المركزي بالوكالة أثناء أوقات العمل في أجل أقصاه يوم 2025/11/27 (ختم مكتب الضبط هو المعتمد). يوجه باسم السيد الرئيس المدير العام لوكالة مواني وتجهيزات الصيد البحري، ميناء الصيد البحري بحلق الوادي 2060 تونس ص-ب 64 - يحمل عبارة "لا يفتح"، استشارة عدد 2025/35 " أشغال إصلاح طبقة السير ببعض الطرقات بميناء الصيد البحري بصفاقس ".

وتكون العروض مقدمة وفقا للشروط التالية:

ظرف مغلق يحتوي وجوبا على :

1. بطاقة إرشادات عامة
2. مضمون من السجل الوطني للمؤسسات لم يمضي على استخراجها الثلاثة اشهر (صالح الى غاية آخر أجل لتقديم العروض).
3. كراس شروط المشاركة هذا والخاصة و الفنية.
4. التزام بتوفير معدات
5. العرض المالي و يحتوي على: جدول الأثمان و التفصيل التقديري ممضى و مختوم.

شروط إقصاء اللآلي للعروض: تقصى لجنة فتح و تقييم العروض آليا العروض :

- الواردة أو المسلمة بعد الأجل المحدد لقبول العروض و ذلك باعتماد تاريخ الوصول إلى مكتب الضبط المركزي
- التي لا تتضمن:
- جدول الأثمان الفردية أو التفصيل التقديري .
- الإلتزام بتوفير معدات

لا يمكن للمشاركين الذين تم اقصاء عروضهم لاي سبب من الاسباب المطالبة بتعويض .



الفصل الخامس : فتح الظروف المحتوية على العروض :

تكون جلسة فتح الظروف مغلقة، تجتمع لجنة فتح و تقييم العروض في جلسة واحدة لفتح وتقييم الظروف. ولتوسيع مجال المنافسة يمكن للجنة أن تدعو كتابيا، في الأجل الذي تحدده، المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة إلى استيفاء وثائقهم أو الذين لم يمسحوا كل الوثائق حسب الصيغ المحددة بذلك. و يستثنى من هذا الأجراء وثائق الإقصاء الآلي.

الفصل السادس : تقييم العروض :

تتولى اللجنة التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية و في صحة الوثائق المكونة للعروض المالية و تصحيح الأخطاء الحسابية و المادية عند الاقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا. و تقترح إسناده إذن الشراء للمقولة الأدنى سعرا.

الفصل السابع : إجراء إسناد الطلبية :

- بعد المصادقة على نتيجة تقرير فتح و تقييم العروض من قبل السيد الرئيس المدير العام، يتم إسناد العارض إذن الشراء يذكر خلاله مرجع الاستشارة و يتعهد العارض بتنفيذ الأشغال وفق ملف الاستشارة.
- تحتسب الأجل بداية من اليوم الموالي لحصول المتعهد على إذن الشراء (مباشرة أو عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني).

العارض

أطلعت و وافقت



الفصل الأول: موضوع الاستشارة

تتعلق المقترضيات المنصوص عليها بكراس الشروط الإدارية الخاصة هذا " أشغال إصلاح طبقة السير ببعض الطرقات بميناء الصيد البحري بصفاقس " و تتضمن كراس الشروط الفنية محتوى هذه الأشغال بكل دقة.

الفصل الثاني: الوثائق المكونة لإذن الشراء وترتيبها التفاضلي:

تتكون الطلبية من الوثائق التالية:

1. جدول الأثمان و التفصيل التقديرى،

2. كراس الشروط الإدارية الخاصة هذا،

3. كراس الشروط الفنية .

في حالة وجود تضارب بين بيانات الأثمان المكتوبة بالأحرف وتلك المكتوبة بالأرقام على جدول الأثمان والتفصيل التقديرى فإن الأثمان المكتوبة بالأحرف هي التي تعتمد و تعدل وجوبا البيانات المخالفة لها وكذلك الأخطاء المادية في العمليات المحاسبية.

الفصل الثالث: الحجز بعنوان الضمان:

تقوم الوكالة بحجز بعنوان الضمان مبلغا قيمته 10 % من مبلغ الطلبية، يرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى صاحب الطلبية بعد إيفائه بكل إلتزاماته و القبول النهائي للأشغال.

وإذا تم إعلام بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأن العارض لم يفي بجميع إلتزاماته، لا يرجع الحجز بعنوان الضمان إلا بعد إيفائه بكامل إلتزاماته.

الفصل الرابع: طريقة الخلاص:

يقع خلاص المتعهد بعد القيام بجميع المهام المكلف بها وتقديم فاتورة في الغرض مرفقة بمحضر إستلام وقتي دون تحفظات وبعد طرح المبالغ المتعلقة بقيمة الحجز بعنوان الضمان وعقوبة التأخير في صورة ثبوتها.

الفصل الخامس: التغيير في كمية الأشغال:

لا يمكن للمتعهد أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الأشغال ما لم تتجاوز نسبة 20 % من المبلغ الأصلي للطلبية.

وتحتسب قيمة الأشغال المنجزة زيادة على الكميات المقدرة بإذن الشراء الأصلي بناء على الأثمان الأساسية المعرفة بقائمة الأثمان.

الفصل السادس: تحديد آجال التنفيذ:

حددت آجال التنفيذ بثلاثون (30) يوما تحتسب بداية من اليوم الموالي من تسلم إذن الشراء مباشرة أو عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني.

الفصل السابع: غرامات التأخير:

عند تجاوز المدة المحددة تسقط على المقاول غرامة مالية تقدر بخمسون دينارا (50د) عن كل يوم تأخير على أن لا تتجاوز 5 % من المبلغ الجملي للأشغال.

وتطبق هذه الغرامات دون تنبيه مسبق أو إتخاذ أي إجراء .

الفصل الثامن: الإستلام الوقتي:

يعلم المتعهد كتابيا الوكالة بتاريخ الانتهاء من الأشغال. تبعا لذلك يقوم ممثل الوكالة بتحديد موعد للإستلام الوقتي. بعد القيام بالمعاينات اللازمة، يتم إعداد محضر في الغرض ممضى من قبله ومن قبل المقاول دون تحفظات.

الفصل التاسع: أجل الضمان:

حدّدت مدة الضمان بثلاثة (03) أشهر ابتداء من تاريخ مفعول الإستلام الوقتي و يتعين على المتعهد طيلة هذه المدة تلافي النقائص وإصلاح سوء الإنجاز موضوع التحفظات المرفقة للإستلام الوقتي إن وجدت. كما يتعين عليه تدارك كل خلل تنبه إليه الوكالة حتى يعود المنشأ كما كان عند الإستلام الوقتي أو بعد إصلاح النقائص الملاحظة أثناء هذا الإستلام.

الفصل العاشر: الإستلام النهائي:

عند إنقضاء أجل الضمان يطلب المتعهد كتابيا إجراء عملية الإستلام النهائي. إذا لم يكن عند انقضاء هذا الأجل قد أنجز الأشغال و الخدمات المطالب بآتمامها عند الإستلام الوقتي أو أثناء مدة الضمان، و يمدد في أجل الضمان حتى الأنجاز الكامل للطلبات سواء تم ذلك من قبل المتعهد، أو مزود آخر، وجوبا على نفقته و تحت مسؤوليته.

يدوّن الإستلام النهائي بحضور يحدّه ممثل الوكالة و يمضيه بمعية المتعهد.

الفصل الحادي عشر : فسخ الطلبية :

يمكن للوكالة إلغاء إذن الشراء إذا لم يمثل المتعهد لمقتضيات كراس الشروط موضوع هذه الاستشارة بعد التنبيه عليه بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه للقيام بالتزاماته في أجل عشرة أيام، بانقضاء هذا الأجل، يخوّل للإدارة اتّخاذ الإجراءات اللازمة لإنجاز المطلوب عن طريق الغير و تكون النفقات الإضافية المترتبة عن إصدار إذن شراء جديد على حساب المتعهد المتخلي، و تخصم من المبالغ التي يمكن أن تكون مستحقة له مع الحفاظ على الحقوق التي تمارس ضدّه إن كانت المبالغ المستحقة غير كافية و في صورة تسجيل نقص في النفقات فإنه لا يمكن للمتعهد الاستفادة من ذلك و لو جزئيا.

ختم و امضاء العارض



ملحق عدد 01
بطاقة إرشادات عامة

الاسم الاجتماعي :

الطبيعة القانونية :

عنوان المقر :

الهاتف : الجوال

الفاكس :

البريد الإلكتروني :

المعرف الجبائي :

عدد أعوان التآطير الفنيين :

الطرف المؤهل لإمضاء الوثائق المتعلقة بالعرض :

حرر بـ في

(الاسم واللقب والصفة)



تصريح بالالتزام بتوفير المعدات

إني الممضي أسفله : (الاسم واللقب والصفة)
ممثل المؤسسة : (الاسم الاجتماعي والعنوان)
المسجلة بالسجل التجاري ب : تحت عدد
المعين محل مخابرته ب : (العنوان بالكامل)
المسمى "العارض" :

ألتزم في صورة اختياري للقيام بإنجاز الأشغال المتعلقة ب : إصلاح طبقة السير ببعض الطرقات بميناء الصيد البحري بصفاقس " بتوفير :

Rouleau compacteur -

Scie à sol -

Plaque vibrante -

Compresseur -

شاحنة ذات حمولة لا تقل على 2 طن -

وكل المعدات التي يرى رئيس المشروع إلزامية توفرها.

حرر ب : في

إمضاء وختم العارض



REPUBLIQUE TUNISIENNE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE,
RESSOURCES HYDRAULIQUES ET DE LA PÊCHE
AGENCE DES PORTS ET DES INSTALLATIONS DE PÊCHE



**TRAVAUX D'ENTRETIEN DES CHAUSSEES AU
PORT DE PECHE DE SFAX**

**BORDEREAU DES PRIX ET DEVIS
ESTIMATIF**



BORDEREAU DES PRIX

N° DES PRIX	DESIGNATION	U	Q	PRIX UNITAIRE HTVA (DT)	PRIX TOTAL HTVA (DT)
100	REPARATION PARTIELS DES CHAUSSEES PAR L'ENROBE A FROID : - Réparation manuelle de flashes, nids des poules et les parties dégradées de la couche de surface par : - Sciage de la couche de roulement existante à traiter par une scie mécanique en forme géométrique régulière, - Nettoyage du paroi et du fond, dépoussiérage à l'aide de l'air comprimé, arrosage et compactage., - fourniture, transport et mise en place d'une couche d'imprégnation cut- back 0/1. - fourniture , transport et mise en place des couches d'enrobé à froid d'épaisseur minimum de 10 cm. - compactage successive. NB. L'entreprise doit prendre toutes les précautions de sécurité au cours des travaux par signalisation du chantier Le mètre carré:	m ²	400		
Total HTVA					
TVA 19%					
Total TTC					

Arrêté le présent bordereau des prix et détail estimatif à la somme de (en toutes lettres et en DT)
.....en TTC.

Lu et accepté par
L'entrepreneur
(Nom et Prénom, Cachet et Signature)



AGENCE DES PORTS ET DES INSTALLATIONS DE PECHE

Travaux d'entretien de la chaussée

Au port de pêche de Sfax

Cahier de Condition Technique Particulier

Je soussigné (Nom et prénom).....
Agissant au nom et pour le compte de.....
(intitulé complet de la société, adresse et N° de téléphone) inscrite au registre de commerce
.....Sous le N°.....
Faisant élection de domicile à.....
.....(adresse et N° de téléphone) et matricule fiscale N°
.....

I. Introduction Générale et Description des ouvrages :

Article 1 : objet du marché :

Les travaux ont pour objet l'entretien de la chaussée au port de pêche de Sfax.

Article 2 : Consistance des travaux :

Les travaux de réparation de la couche de roulement de la chaussée consistent essentiellement :

- Sciage de la chaussée , compactage et remplissage des nids de poules en enrobé à froid.
- Arrosage et compactage

II. Provenance, Qualité et Préparation des Matériaux et matériels :

Article 3 : Origine

L'origine de tous matériaux, matériels, machines, appareils, outillages et fournitures employés pour l'exécution des travaux devra être soumise à l'agrément du maître de l'ouvrage.

Ils devront être conformes aux normes Françaises ou Tunisiennes homologuées ou à des normes équivalentes qui devront être agréées par le maître de l'ouvrage.

III. Mode d'exécutions des travaux :

Article 4 : Balisage du chantier- Exploitation du port :

L'Entrepreneur devra fournir et installer tout le matériel nécessaire au balisage de jour du chantier. Il devra se conformer aux règles, consignes ou ordre relatifs à l'exploitation du port.



Il sera tenu d'obtempérer aux ordres qui lui seront donnés par les représentants de l'Agence des Ports et Installations de Pêche, pour l'exploitation des installations existantes, ainsi que pour le maintien de la circulation sur les terres pleins desservant les quais .Dans le cas ou il ne s'y conformerait pas, L'APIP . Prendrait d'office les mesures nécessaires aux frais et risques de l'Entrepreneur.

L'Entrepreneur ne pourra se prévaloir du gêne apporté dans ces travaux par l'observation de ces ordres ou règlements pour réclamer des indemnités des plus-values ou des prolongations de délais quelconques.

Article 5: Mode d'exécution des travaux :

Repérage :

Avant le commencement des travaux, il sera procédé par les soins de l'Entrepreneur en présence de l'ingénieur ou par le Surveillant des travaux au repérage de manière à reporter sur le terrain, les zones à réparer.

Article 6: Nettoyage de la chaussée :

Un balayage préalable sera effectué après sciage du fond de la zone à réparer ; avant mise en œuvre de la couche d'accrochage, de façon à éliminer tous matériaux roulants.

Au cas ou l'Ingénieur demandera, l'Entrepreneur devra effectuer un arrosage, et un compactage du fond .

Article 7: Imprégnation :

Une imprégnation sera exécutée par répondage de cut-back 0/1.

Article 8: mode de réfection de la chaussée :

Les travaux de réfection de chaussée au port de pêche de Sfax seront exécutés en enrobé à froid.

Tronçonnage des parties à découper, nettoyage et dépoussiérage au compresseur, imprégnation par couche d'accrochage en cut-back 0/1, mise en place du béton bitumineux 0/14 sur une épaisseur min de 10 cm.

Réparation des nids de poules et des dégradations, compactage et toute subjections d'exécution y compris transport des déchets à la décharge publique.

Lu et accepté par

L'entrepreneur

